


خَيْرُ الْكَلَامِ
فِي الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ

تَأَلَّفَ
الْإِمَامُ الْحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ خَارِزْمِ
رَحِمَهُ اللَّهُ

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

جميع الحقوق محفوظة
لدار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

يطلب من: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان
هاتف: ٨٠١٣٣٢ - ٨٠٥٦٠٤ - ٨٠٠٨٤٢
ص: ١١/٩٤٤٤ تلکس: Nasher 41245 Le



بسم الله الرحمن الرحيم

١ - حدثنا محمود ، قال محمد بن اسمعيل بن ابراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري ، قال : حدثنا عثمان بن سعيد سمع عبيدالله بن عمر وعن إسحق بن راشد عن الزهري عن عبدالله بن أبي رافع مولى بني هاشم حدثه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه : اذا لم يجهر الامام في الصلوات فاقراً بأمر الكتاب وسورة اخرى في الأوليين من الظهر والعصر وبفاتحة الكتاب في الاخرين من الظهر والعصر وفي الآخرة من المغرب وفي الأخرين من العشاء .

٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري انبأنا سفيان قال حدثنا الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب » .

٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري حدثنا اسحق قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم قال : حدثنا ابي عن صالح عن الزهري ان محمود بن الربيع وكان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه من بشر لهم اخبره ان عبادة بن الصامت أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب » .

٤ - انبأنا الملاحمي قال : انا الهيثم بن كليب قال : حدثنا العباس بن محمد الداوري قال حدثنا يعقوب قال حدثنا ابي عن ابن شهاب

عن محمود بن الربيع الذي مج رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه من بشر لهم اخبره ان عبادة بن الصامت اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا صلاة لمن لم يقرأ بأمر القرآن » .

(قال البخاري) وقال معمر عن الزهري لا صلاة لمن لم يقرأ بأمر الكتاب فصاعدا وعمامة الثقات لم يتابع معمر في قوله فصاعدا مع انه قد أثبت فاتحة الكتاب وقوله فصاعدا غير معروف ما أردته حرفاً او أكثر من ذلك ؟ إلا ان يكون كقوله : لا تقطع اليد إلا في ربع دينار فصاعدا فقد تقطع اليد في دينار وفي اكثر من دينار .

(قال البخاري) ويقال ان عبد الرحمن بن اسحق تابع معمر وان عبد الرحمن ربما روى عن الزهري ثم أدخل بينه وبين الزهري غيره ولا تعلم ان هذا من صحيح حديثه ام لا .

٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا الحجاج قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب » .

٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله قال حدثني الليث قال حدثني يونس عن ابن شهاب قال حدثني محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا صلاة لمن لم يقرأ بأمر القرآن » . وسألته عن رجل نسي القراءة قال : « أرى يعود لصلاته وإن ذكر ذلك وهو في الركعة الثانية ولا أرى الا أن يعود لصلاته » .

٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى ابن سعيد قال حدثنا جعفر قال حدثنا ابو عثمان النهدي عن أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر فنادى : أن لا صلاة الا بفاتحة الكتاب وما زاد .

٨ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابي هريرة رضي الله عنه قال : يجزى بفاتحة الكتاب وان زاد فهو خير .

٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد بن عبدالله الرقاشي قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا محمد بن اسحق قال حدثنا يحيى ابن عمار عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « كل صلاة لا يقرأ فيها فهي خداج » .
(قال البخاري) وزاد يزيد بن هرون بفاتحة الكتاب .

١٠ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا أبان قال حدثنا عامر الأحول عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : « كل صلاة لم يقرأ فيها بأمر الكتاب فهي مخدجة » .

١١ - حدثنا محمود قال : حدثنا البخاري قال حدثنا أمية بن خالد قال حدثنا يزيد بن زريع عن روح بن القاسم عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من صلى ولم يقرأ بأمر القرآن فهي خداج ثلاثا غير تمام ، قلت يا ابا هريرة اني اكون وراء الامام فقال ابو هريرة يا ابن الفارسي اقرأ بها في نفسك ، سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « قال الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل » . قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم : « اقرؤا ، يقول العبد ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ يقول الله حمدني عبدي يقول العبد ﴿ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ يقول الله اثنى علي عبدي يقول العبد ﴿ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾ يقول الله مجدني عبدي هذا لي يقول العبد ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ يقول الله فهذه الآية بيني وبين عبدي نصفين وإذا قال

العبد ﴿ اهدنا الصراط ﴾ الى آخر السورة^(١) . يقول فهذه لعبدي ولعبدي ما سأل .

١٢ - حدثنا محمود حدثنا البخاري قال حدثنا ابو الوليد هشام عن قتادة عن ابي نضرة عن ابي سعيد رضي الله عنه قال : أمرنا نبينا أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر .

١٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى قال حدثنا حماد عن قيس وعمارة بن ميمون وحبيب بن الشهيد عن عطاء عن ابي هريرة رضي الله عنه قال : في كل صلاة يقرأ فما أسمعنا النبي صلى الله عليه وسلم أسمعناكم وما أخفى علينا أخفينا عليكم .


١٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا هلال بن بشر قال حدثنا يوسف بن يعقوب السلعي قال حدثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج » .

١٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى قال حدثنا داود بن ابي الفرات عن ابراهيم الصائغ عن عطاء عن ابي هريرة رضي الله عنه : في كل صلاة قراءة ولو بفاتحة الكتاب ، فما أعلن لنا النبي صلى الله عليه وسلم فنحن نعلنه وما أسر فنحن نسره .

١٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله بن محمد قال حدثنا بشر بن السري قال حدثنا معاوية عن ابي الزاهرية عن كثير بن مرة الحضرمي قال سمعت ابا الدرداء رضي الله عنه يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم افي كل صلاة قراءة ؟ قال : « نعم » فقال رجل من الأنصار وجبت هذه .

(١) الآيات من سورة الفاتحة .

١٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا علي قال حدثنا يزيد
قال حدثنا معاوية قال حدثنا ابو الزاهرية قال حدثنا كثير بن مرة سمع أبا
الدرداء وسئل النبي صلى الله عليه وسلم أفي كل صلاة قراءة؟ قال
« نعم » .



(باب وجوب القراءة للامام
والمأموم وأدنى ما يجزي من القراءة)

١٨ - (قال البخاري) قال الله عز وجل ﴿ فَاقْرَأْ مَا تيسَّرَ مِنْهُ ﴾ (١)
(قال) ﴿ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً ﴾ (٢) ﴿ وَإِذَا قُرِئَ
الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا ﴾ (٣) (وقال ابن عباس رضي الله عنه) هذه في
المكتوبة والخطبة وقال ابو الدرداء سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم
أفي كل صلاة قراءة قال : « نعم » قال رجل من الأنصار وجبت .

١٩ - (قال البخاري) وتواتر الخبر عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم « لا صلاة الا بقراءة ام القرآن » . (وقال بعض الناس) يجزيه آية آية
في الركعتين الأوليين بالفارسية ولا يقرأ في الأخيرين (وقال ابو قتادة) كان
النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الأربع (وقال بعضهم) إن لم يقرأ في
الأربع جازت صلاته وهذا خلاف قول النبي صلى الله عليه وسلم . لا
صلاة الا بفاتحة الكتاب .

٢٠ - فان احتج وقال : قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة ولم
يقبل لا يجزي قيل له إن الخبر اذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فحكمه
على اسمه وعلى الجملة حتى يجيء بيانه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

(١) المزمل ٢٠

(٢) الإسراء ٧٨

(٣) الأعراف ٢٠٤

جابر بن عبد الله : لا يجزيه الا بأمر القرآن .

٢١ - فان احتج فقال اذا أدرك الركوع جازت فكما أجزأته في الركعة كذلك تجزيه في الركعات قيل له انما اجاز زيد بن ثابت وابن عمر والذين لم يروا القراءة خلف الامام فأما من رأى القراءة فقد قال ابو هريرة لا يجزيه حتى يدرك الامام قائماً ، وقال ابو سعيد وعائشة رضي الله عنهما لا يركع احدكم حتى يقرأ بأمر القرآن وان كان ذلك اجماعاً لكان هذا المدرك للركوع مستثنى من الجملة مع انه لا إجماع فيه . واحتج بعض هؤلاء فقال : لا يقرأ خلف الامام لقول الله تعالى ﴿ فَاسْتَبِمُوا لَهُ وَانصِتُوا ﴾ فقيل له فيثني على الله والامام يقرأ قال نعم قيل له فلم جعلت عليه الثناء والثناء عندك تطوع تتم الصلاة بغيره والقراءة في الأصل واجبة أسقطت الواجب بحال الامام لقول الله تعالى ﴿ فاستمعوا ﴾ وأمرته ان لا يستمع عند الثناء ، ولم تسقط عنه الثناء وجعلت الفريضة اهون حالاً من التطوع وزعمت انه اذا جاء والإمام في الفجر فإنه يصلي ركعتين لا يستمع ولا ينصت لقراءة الامام وهذا خلاف ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم . قال : « إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة » .

٢٢ - فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من كان له إمام فقراءة الامام له قراءة » . فقيل له هذا خبر لم يثبت عند أهل العلم من أهل الحجاز وأهل العراق وغيرهم لإرساله^(١) وانقطاعه . رواه ابن شداد عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٢٣ - (قال البخاري) وروى الحسن بن صالح عن جابر عن أبي الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا يدري اسمع جابر من أبي الزبير وذكر عن عبادة بن الصامت وعبدالله بن عمرو ، صلى النبي صلى الله عليه

(١) لإرساله وانقطاعه : لكونه مرسلًا منقطعاً وقد سبق تعريف الحديث المرسل والمنقطع في أول الكتاب .

وسلم صلاة الفجر فقرأ رجل خلفه فقال : « لا يقرأ أحدكم والإمام يقرأ إلا بأمر القرآن » . فلو ثبت الخبران كلاهما لكان هذا مستثنى من الأول لقوله « لا يقرأ إلا بأمر الكتاب » وقوله : « من كان له امام فقراءة الامام له قراءة جملة » ، وقوله : « الا بأمر القرآن » مستثنى من الجملة كقول النبي صلى الله عليه وسلم : « جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً » ثم قال في أحاديث آخر : « الا المقبرة » وما استثناه من الأرض والمستثنى خارج من الجملة وكذلك فاتحة الكتاب خارج من قوله « من كان له امام فقراءة الإمام له قراءة » مع انقطاعه . وقيل له : اتفق أهل العلم وانتم أنه لا يحتمل الإمام فرضاً عن القوم ثم قلتم القراءة فريضة ويحتمل الإمام هذا الفرض عن القوم فيما جهر الإمام او لم يجهر ولا يحتمل الإمام شيئاً من السنن نحو الثناء والتسبيح والتحميد فجعلتم الفرض أهون من التطوع والقياس عندك أن لا يقاس الفرض بالتطوع وإلا يجعل الفرض أهون من التطوع وان يقاس الفرض او الفرع بالفرض اذا كان من نحوه ، فلو قست القراءة بالركوع والسجود والتشهد اذا كانت هذه كلها فرضاً ثم اختلفوا في فرض منها كان أولى عند من يرى القياس أن يقيسوا الفرض أو الفرع بالفرض .

٢٤ - (وقال أبو هريرة وعائشة رضي الله عنهما) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأمر القرآن فهي خداج » ..

٢٥ - (وقال عمر بن الخطاب) اقرأ خلف الامام قلت وأن قرأت قال نعم وإن قرأت . وكذلك قال أبي بن كعب وحذيفة بن اليمان وعبادة رضي الله تعالى عنهم ويذكر عن علي بن أبي طالب وعبدالله بن عمرو وأبي سعيد الخدري وعدة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم نحو ذلك .

٢٦ - وقال القاسم بن محمد : كان رجال أئمة يقرؤون خلف الامام .

٢٧ - وقال ابو مريم : سمعت ابن مسعود رضي الله عنه يقرأ خلف الامام .

٢٨ - وقال ابو وائل عن ابن مسعود انصت للإمام .

٢٩ - وقال ابن المبارك دل ان هذا في الجهر وإنما يقرأ خلف الامام فيما سكت الإمام .

٣٠ - وقال الحسن وسعيد بن جبير وميمون بن مهران ومالا احصى من التابعين واهل العلم انه يقرأ خلف الامام وإن جهر ، وكانت عائشة رضي الله عنها تأمر بالقراءة خلف الإمام .

٣١ - (وقال خلال) حدثنا حنظلة بن ابي المغيرة قال سألت حماداً عن القراءة خلف الإمام في الأولى والعصر فقال : كان سعيد بن جبير يقرأ فقلت أي ذلك أحب اليك ؟ فقال ان تقرأ .

٣٢ - (وقال مجاهد) اذا لم يقرأ خلف الإمام اعاد الصلاة وكذلك قال عبدالله بن الزبير وقيل له احتججك بقول الله تعالى اذا قرىء القرآن فاستمعوا له وأنصتوا أرايت اذا لم يجهر الامام يقرأ من خلفه ؟ فإن قال لا بطل دعواه لأن الله تعالى قال فاستمعوا له وأنصتوا وإنما يستمع لما يجهر مع انا نستعمل قول الله تعالى ﴿ فَاسْتَمِعُوا لَهُ ﴾ نقول يقرأ خلف الإمام عند السككات .

٣٣ - (قال سمرة رضي الله عنه) كان للنبي صلى الله عليه وسلم سكتان سكتة حين يكبر وسكتة حين يفرغ من قراءته .

٣٤ - (وقال ابن خيثم) قلت لسعيد بن جبير اقرأ خلف الإمام قال نعم وإن كنت تسمع قراءته فإنهم قد أحدثوا ما لم يكونوا يصنعونه إن السلف كان إذا أم احدهم الناس كبر ثم انصت حتى يظن ان من خلفه قرأ بفاتحة الكتاب ثم قرأ وأنصتوا .

٣٥ - (وقال ابو هريرة رضي الله عنه) : كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يقرأ سكت سكتة .

٣٦ - وكان ابو سلمة بن عبد الرحمن وميمون بن مهران وغيرهم وسعيد بن جبير يرون القراءة عند سكوت الامام الى نون نعبد لقول النبي صلى الله عليه وسلم « لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب » فتكون قراءته فإذا قرأ الامام أنصت حتى يكون متبعاً لقول الله تعالى ﴿ مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾^(١) وقوله ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾^(٢) وإذا ترك الامام شيئاً من الصلاة فحق على من خلفه أن يتموا قال علقمة إن لم يتم الإمام أتمنا .

٣٧ - (وقال الحسن وسعيد بن جبير وحيد بن هلال) اقرأ بالحمد يوم الجمعة . (وقال الآخرون من هؤلاء) يجزيه ان يقرأ بالفارسية ويجزيه ان يقرأ بآية ينقض آخرهم على أولهم بغير كتاب ولا سنة ، وقيل له من أباح لك الثناء والإمام يقرأ بخبر او بقياس وحظر على غيرك الفرض وهو القراءة ، ولا خبر عندك ولا اتفاق لأن عدة من اهل المدينة لم يروا الثناء للإمام ولا لغيره ويكبرون ثم يقرؤون فتحير عندهم فهم في ربهم يترددون مع ان هذا صنعه في اشياء من الفرض وجعل الواجب اهون من التطوع زعمت انه إذا لم يقرأ في الركعتين من الظهر او العصر او العشاء يجزيه واذا لم يقرأ في ركعة من أربع من التطوع لم يجزه قلت وإذا لم يقرأ في ركعة من المغرب اجزاه واذا لم يقرأ في ركعة من الوتر لم يجزه وكأنه مولع ان يجمع بين ما فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم او يفرق بين ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٣٨ - (وقال البخاري) وروى علي بن صالح عن الأصهباني عن المختار بن عبد الله بن أبي ليلى عن أبيه رضي الله عنه من قرأ خلف الامام فقد أخطأ الفطرة وهذا لا يصح لأنه لا يعرف المختار ولا يدري أنه سمعه من

(١) سورة النساء آية ٨٠

(٢) سورة النساء آية ١١٥

أبيه ام لا وأبوه من على ولا يحتج اهل الحديث بمثله وحديث الزهري عن
عبدالله بن أبي رافع عن أبيه أدل وأصح .

٣٩ - وروى داود بن قيس عن ابن نجاد رجل من ولد سعد عن سعد
وددت ان الذي يقرأ خلف الإمام في فيه جمة وهذا مرسل وابن نجاد لم يعرف
ولا سمي ولا يجوز لأحد ان يقول في القارىء خلف الإمام جمة من عذاب
الله .

٤٠ - وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا تعذبوا بعذاب الله » ولا
ينبغي لأحد ان يتوهم ذلك على سعد مع ارساله وضعفه .

٤١ - وروى ابو حبيب عن سلمة بن كهيل عن إبراهيم قال في نسخة
عبدالله وددت ان الذي يقرأ خلف الإمام ملىء فوه نتنا وهذا مرسل لا يحتج
به وخالفه ابن عون عن إبراهيم الأسود وقال رضفا وليس هذا من كلام
اهل العلم بوجهه أما احدها .

٤٢ - قال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا تلعنوا بلعنة الله ولا
بالنار ولا تعذبوا بعذاب الله » . والوجه الآخر انه لا ينبغي لأحد ان يتمنى
ان يملأ أفواه اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مثل عمر بن الخطاب وابن
أبي كعب وحذيفة ومن ذكرنا رضفا ولا نتنا ولا تراباً . والوجه الثالث إذا ثبت
الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فليس في الأسود ونحوه
حجة .

٤٣ - قال ابن عباس ومجاهد ليس أحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم
الا يؤخذ من قوله ويترك الا النبي صلى الله عليه وسلم .

٤٤ - وقال حماد وددت ان الذي يقرأ خلف الإمام ملىء فوه سكرأ . .

٤٥ - (قال البخاري) وروى عمرو بن موسى بن سعد عن زيد بن

ثابت قال من قرأ خلف الامام فلا صلاة له ولا يعرف لهذا الاسناد سماع بعضهم من بعض ولا يصح مثله .

٤٦ - وكان سعيد بن المسيب وعروة والشعبي وعبيدالله بن عبدالله ونافع بن جبير وأبو المليح والقاسم بن محمد وأبو مجلز ومكحول ومالك بن عون وسعيد بن أبي عروبة يرون القراءة وكان أنس وعبدالله بن يزيد الأنصاري يسبحان خلف الامام .

٤٧ - وروى سفيان بن حسين عن الزهري عن مولى جابر بن عبدالله قال لي جابر بن عبدالله رضي الله عنه اقرأ في الظهر والعصر خلف الإمام وروي سفيان بن حسين وقال ابن الزبير مثله .

٤٨ - وقال لنا ابو نعيم حدثنا الحسن بن ابي الحسن حدثنا ابو العالية فسألت ابن عمر بمكة ؟ اقرأ في الصلاة قال اني لأستحي من رب هذه البنية ان أصلي صلاة لا اقرأ فيها ولو بأمر الكتاب .

٤٩ - (وقال عبد الرحمن بن عبدالله بن سعد الرازي) اخبرنا ابو جعفر عن يحيى البكاء سئل ابن عمر عن القراءة خلف الإمام فقال : ما كانوا يرون بأساً ان يقرأ بفاتحة الكتاب في نفسه .

٥٠ - (وقال الزهري) عن سالم بن عبدالله بن عمر ينصت للإمام فيما جهر .

٥١ - حدثنا محمود حدثنا البخاري قال : وقال لنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن سليمان الشيباني عن جواب التميمي عن يزيد بن شريك قال سألت عمر بن الخطاب اقرأ خلف الإمام قال نعم قلت وإن قرأت يا امير المؤمنين قال وإن قرأت .

٥٢ - حدثنا محمود حدثنا البخاري قال : حدثنا مالك بن إسماعيل قال

حدثنا زياد البكائي عن أبي فروة عن أبي المغيرة عن أبي بن كعب رضي الله عنه أنه كان يقرأ خلف الإمام .

٥٣ - حدثنا محمود قال قال البخاري وقال لي عبيدالله حدثنا إسحق بن سليمان عن أبي سنان عبدالله بن الهذيل قال قلت لأبي بن كعب اقرأ خلف الإمام قال نعم .

٥٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال : وقال لنا آدم حدثنا شعبة حدثنا سفيان بن حسين سمعت الزهري عن ابن أبي رافع عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه انه كان يأمر ويحب ان يقرأ خلف الإمام في الظهر والعصر بفاتحة الكتاب وسورة سورة وفي الآخرين بفاتحة الكتاب .

٥٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال وقال لنا اسمعيل بن أبان حدثنا شريك عن أشعث بن أبي الشعثاء عن أبي مريم سمعت ابن مسعود رضي الله عنه يقرأ خلف الإمام .

٥٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال وقال لنا محمد بن يوسف عن سفيان وقال حذيفة يقرأ .

٥٧ - حدثنا محمود قال : حدثنا البخاري قال : وقال لنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن العوام بن حمزة المازني حدثنا ابو نضرة قال : سألت ابا سعيد عن القراءة خلف الإمام فقال فاتحة الكتاب .

٥٨ - (وقال ابن علية) عن ليث عن مجاهد اذا نسي فاتحة الكتاب لا تعد تلك الركعة .

٥٩ - حدثنا محمود قال البخاري قال حدثنا عبدالله بن منير سمع يزيد ابن هرون قال حدثنا زياد وهو الجصاص قال حدثنا الحسن قال حدثني عمران ابن حصين قال : لا تزكو صلاة مسلم الا بظهور وركوع وسجود وراء الإمام وان كان وحده بفاتحة الكتاب وآيتين وثلاث .

٦٠ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال وقال لنا ابن سيف حدثنا اسرائيل قال حدثنا حصين عن مجاهد سمعت عبدالله بن عمرو يقرأ خلف الامام .

٦١ - (وقال حجاج) حدثنا حماد عن يحيى بن أبي اسحق عن عمر ابن أبي سجين البهزي عن عبدالله بن مغفل انه كان يقرأ في الظهر والعصر خلف الامام في الأولين بفاتحة الكتاب وسورتين وفي الأخيرين بفاتحة الكتاب .

٦٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله بن منير سمع يزيد بن هرون حدثنا محمد بن اسحق عن يحيى بن عباد بن عبدالله بن زبير عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج ثم هي خداج » .

٦٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا شجاع بن الوليد قال حدثنا النضر قال حدثنا عكرمة قال حدثني عمرو بن سعد عن عمرو بن شعيب عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « تقرؤون خلفي ؟ » قالوا : نعم إنا لنهذ هذا قال : « فلا تفعلوا إلا بأم القرآن » .

٦٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا احمد بن خالد قال حدثنا محمد بن اسحق عن مكحول عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة جهرا فيها فقرأ رجل خلفه فقال لا يقرأ احدكم والإمام يقرأ إلا بأم القرآن .

٦٥ - حدثنا محمود قال : حدثنا البخاري قال : حدثنا صدقة بن خالد حدثنا زيد بن واقد عن حزام بن حكيم ومكحول عن ربيعة الأنصاري عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه ، وكان على إيلياء فابطأ عبادة عن صلاة

الصباح فأقام ابو نعيم الصلاة وكان اول من أذن ببيت المقدس فجئت مع عبادة حتى صف الناس ، وأبو نعيم يجهر بالقراءة فقرأ عبادة بأم القرآن حتى فهمتها منه فلما انصرف قلت سمعتك تقرأ بأم القرآن فقال نعم ، صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم بعض الصلوات التي يجهر فيها بالقرآن فقال : « لا يقرآن أحدكم إذا جهر بالقراءة إلا بأم القرآن » .

٦٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عتبة بن سعيد عن إسماعيل عن الأوزاعي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه : « تقرؤون القرآن اذا كنتم معي في الصلاة ؟ » قالوا نعم يا رسول الله نهذ هذا قال : « فلا تفعلوا الا بأم القرآن » .

٦٧ - حدثنا البخاري قال حدثنا عبدان قال : حدثنا يزيد بن زريع قال : حدثنا خالد عن أبي قلابة عن محمد بن أبي عائشة عن شهد ذاك قال : صلى النبي صلى الله عليه وسلم فما قضى صلاته قال : « اتقرؤون والإمام يقرأ » قالوا إنا لنفعل قال : « فلا تفعلوا إلا ان يقرأ احدكم بفاتحة الكتاب في نفسه » .

٦٨ - حدثنا محمود قال : حدثنا البخاري قال حدثنا يحيى بن صالح قال حدثنا فليح عن هلال عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه قال : دعاني النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « انما الصلاة لقراءة القرآن ولذكر الله ولحاجة المرء الى ربه فاذا كنت فيها فليكن ذلك شأنك » .

٦٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى قال حدثنا ابان قال حدثنا يحيى بن هلال بن ابي ميمون حدثه ان عطاء بن يسار حدثه ان معاوية بن الحكم حدثه قال صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هي التكبير

والتسبيح والتتحميد وقراءة القرآن » او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٧٠ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن الحجاج الصواف قال : حدثنا يحيى بن هلال عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم رضي الله عنه قال : صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم فعطس رجل فقلت يرحمك الله فرماني القوم بأبصارهم فقلت واثكل اماء ما شأني ؟ فجعلوا يضربون بأيديهم على افخاذهم فعرفت انهم يصمتوني فلما صلى بأبي وأمي ما ضربني ولا كهرني ولا سبني فقال : « ان الصلاة لا يجل فيها شيء من كلام الناس إنما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن » . وكما قال : قلت : أنا حديث عهد بجاهلية ومنا قوم يأتون الكهان قال : « فلا تأتوها » قلت : ويتطيرون قال : « ذاك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدونهم » ، قلت ويخطون قال : « كان نبي يخط فمنا وافق خطه فذاك » قلت : جارية ترعى غنما لي قبل احد والجوانية اذا طلعت فاذا الذئب قد ذهب بشاة وأنا رجل من بني آدم آسف كما يأسفون صككتها صكة ، فعظم على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ألا أعتقها ؟ فقال « اثني بها » فجئت بها فقال : « اين الله ؟ » قالت في السماء ، قال : « من أنا ؟ » قالت انت رسول الله ، قال « أعتقها فإنها مؤمنة » .

٧١ - حدثنا محمود حدثنا البخاري قال حدثنا علي قال حدثنا سفيان قال حدثنا العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي عن ابيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أيما صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج فهي خداج فهي خداج » . قال الله تعالى « قسمت الصلاة بيني وبين عبدي ولعبدني ما سألني فإذا قال العبد ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ قال حمدني عبدي وإذا قال ﴿ الرحمن الرحيم ﴾ قال مجدني عبدي او اثني علي عبدي . (قال سفيان انا أشك) وإذا قال ﴿ مالك يوم »

الدين ﴿ قال فوض اليّ عبدي وإذا قال ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين ﴾ قال فهذه بيني وبين عبدي فإذا قال ﴿ اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ قال : هذه لعبدي ولعبدي ما سأل . قال سفيان ذهبت الى المدينة سنة سبع وعشرين فكان هذا الحديث من اهم الاحاديث اليّ فرحاً بأنه الحسن بن عمارة عن العلاء فقدمت مكة في الموسم فجعلت اسأل عنه فأتيت سوق العلف فإذا انا بشيخ يعلف جملاً له نوى ، فقلت يرحمك الله تعرف العلاء بن عبد الرحمن قال هو أبي وهو مريض ، فلم ألقه حتى مررت بالمدينة فسألت عنه فقال هو في البيت مريض ، فدخلت عليه فسألته عن هذا الحديث قال علي : أرى العلاء مات سنة ثنتين وثلاثين .

٧٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن العلاء بن عبد الرحمن انه سمع ابا السائب مولى هشام بن زهرة يقول : سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج فهي خداج غير تمام » فقلت يا أبا هريرة فيني أكون احياناً وراء الإمام قال فغمز ذراعي ثم قال : اقرأ بها يا فارسي في نفسك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « قال الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل » قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأوا يقول العبد ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ يقول الله حمدي عبدي يقول العبد ﴿ الرحمن الرحيم ﴾ يقول الله أثنى علي عبدي ، يقول العبد ﴿ مالك يوم الدين ﴾ يقول الله مجدي عبدي يقول العبد ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين ﴾ فهذه الآية بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل يقول العبد ﴿ اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ فهو لاء لعبدي ولعبدي ما سأل .

٧٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا العباس قال حدثنا

عبد الأعلى قال حدثنا محمد بن إسحق قال حدثنا العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي عن أبي السائب مولى بني زهرة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : « من صلى صلاة لا يقرأ فيها بأم الكتاب فهي خداج ثم هي خداج غير تمام » ثلاثاً قلت يا أبا هريرة كيف أصنع اذا كنت مع الإمام وهو يجهر بالقراءة قال ويلك يا فارسي اقرأ بها في نفسك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ان الله تعالى قال قسمت الصلاة بيني وبين عبدي ولعبدني ما سألت » ثم يقول ابو هريرة رضي الله عنه : اقرؤوا فاذا قال العبد ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ قال حمدني عبدي واذا قال ﴿ الرحمن الرحيم ﴾ قال أثنى علي عبدي واذا قال ﴿ مالك يوم الدين ﴾ قال مجدني عبدي واذا قال ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ فهي له .

٧٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد بن ابي عبيد قال حدثنا ابن ابي حازم عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : (من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج) غير تمام فقلت يا أبا هريرة اني اكون احياناً وراء الإمام فغمز ابو هريرة ذراعي وقال يا ابن الفارسي اقرأ بها في نفسك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « قال الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدني ما سألت » . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) « اقرؤا : يقول العبد ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ . يقول الله حمدني عبدي ولعبدني ما سألت ويقول ﴿ الرحمن الرحيم ﴾ فيقول أثنى علي عبدي ولعبدني ما سألت ويقول ﴿ مالك يوم الدين ﴾ يقول الله مجدني عبدي ويقول ﴿ اياك نعبد وإياك نستعين ﴾ هذه الآية بيني وبين عبدي نصفين ويقول ﴿ اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ فهذه لعبدي ولعبدني ما سألت » .

٧٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبد الرازق قال حدثنا ابن جريج قال اخبرني العلاء قال اخبرني ابو السائب مولى عبد الله بن هشام بن زهرة عن ابي هريرة رضي الله عنه بهذا .

٧٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا قتيبة قال حدثنا إسماعيل عن العلاء عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج فهي خداج غير تمام » .

٧٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا أمية قال حدثنا يزيد ابن زريع عن روح بن القاسم عن العلاء عن أبيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .

٧٨ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا الدراوردي عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج فهي خداج غير تمام » . فقلت لأبي هريرة : إني اكون احياناً وراء الإمام فقال اقرأ بها يا فارسي في نفسك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « قال الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي فنصفها لي ونصفه لنعبدني ولعبدني ما سأل وقرأ عبدي ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ فيقول الله حمدني عبدي فيقول ﴿ الرحمن الرحيم ﴾ فيقول الله أثنى علي عبدي فيقول ﴿ مالك يوم الدين ﴾ فيقول الله مجدني عبدي وهذه الآية بيني وبين عبدي ﴿ إياك نعبد ﴾ الى آخر السورة . » .

٧٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبد الله قال حدثنا سفیان عن العلاء عن ابيه او عن سمع ابا هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم : « قال الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي . . . » نحوه .

٨٠ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال وعن العلاء عن حدثه

عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أيما صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج » .

٨١ - حدثنا محمود قال حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو نعيم سمع ابن عيينة عن الزهري عن محمود عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا صلاة الا بفاتحة الكتاب » .

٨٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عمرو بن مرزوق قال حدثنا شعبة عن قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بأصحابه فقال : « أيكم قرأ سبح اسم ربك الأعلى » فقال رجل انا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قد عرفت ان رجلاً خالجنها » . قال شعبة فقلت لقتادة كأنه كرهه ؟ فقال لو كرهه لهنانا عنه .


٨٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله بن يزيد عن بشر بن السري قال : حدثني معاوية عن أبي الزاهرية عن كثير بن مرة عن أبي الدرداء قال قام رجل فقال يا رسول الله أفي كل صلاة قراءة ؟ قال : « نعم » . فقال رجل من الأنصار : وجبت .

٨٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن جعفر ابي علي ببيع الأنماط عن أبي عثمان عن أبي هريرة قال أمر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أنادي : « لا صلاة الا بقراءة فاتحة الكتاب » فما زاد .

٨٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا محمد بن ابي عدي عن محمد بن عمر عن عبد الملك بن المغيرة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج » .

٨٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد قال حدثنا محمد بن عمر عن أبي سلمة عن أبي هريرة قوله .

٨٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « هل يجب احدكم اذا أتى اهله ان يجد عندهم ثلاث خلفات عظماً سماناً » قلنا نعم يا رسول الله قال : « فثلاث آيات يقرأ بهن » .



(باب هل يقرأ بأكثر من فاتحة
الكتاب خلف الإمام)

٨٨ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن قتادة عن زرارة بن أبي اوفى عن عمران بن حصين ان رجلاً صلى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قرأ ﴿ سبح اسم ربك الأعلى ﴾ فلما فرغ قال : « أيكم القارئ بسبح ؟ » فقال رجل من القوم انا فقال : « قد عرفت ان بعضكم خالجنها » .

٨٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا مسددة قال حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن زرارة قال رأيت عمران بن حصين يلبس الخنز .

٩٠ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم : « احدى صلاتي العشاء » فقال : أيكم قرأ بسبح » فقال رجل انا قال : « قد عرفت ان رجلاً خالجنها » .

٩١ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن زرارة بن أبي اوفى عن عمران بن حصين رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر او العصر فلما انصرف وقضى الصلاة قال « أيكم قرأ بسبح اسم ربك الأعلى ؟ » قال فلان قال : « قد ظننت ان بعضكم خالجنها » .

٩٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن قتادة عن زرارة بن ابي اوفى عن عمران بن حصين رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى فجاء رجل فقراً بسبح اسم ربك الأعلى فذكر نحوه .

٩٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا مسدد عن يحيى عن شعبة عن قتادة عن زرارة بن ابي اوفى عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فقراً رجل بسبح فلما فرغ قال : « أيكم القارىء ؟ » قال رجل انا قال : « قد ظننت ان احدكم خالجنها » .

٩٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا خليفة قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة عن زرارة بن ابي اوفى عن عمران ابن حصين رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فلما انفتل اقبل على القوم فقال : « أيكم قرأ بسبح اسم ربك الأعلى ؟ » فقال رجل انا فقال : « قد عرفت ان بعضكم خالجنها » .

٩٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا اسمعيل قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن ابن اكيمة الليثي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من صلاة يجهر فيها بالقراءة فقال : « هل قرأ معي احد منكم آنفا؟ » فقال رجل انا فقال : « اني اقول ما لي أنازع القرآن ؟ » .

٩٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله بن محمد قال حدثنا الليث قال حدثني يونس عن ابن شهاب سمعت ابن اكيمة الليثي يحدث سعيد بن المسيب يقول سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة جهر فيها بالقراءة ولا أعلم الا انه قال صلاة الفجر فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبل على الناس فقال : « هل قرأ معي احد منكم ؟ » قلنا نعم قال « الا اني اقول ما لي أنازع

القرآن ؟ » قال فانتهى الناس عن القراءة فيما جهر فيه الإمام وقرأوا في أنفسهم سراً فيما لا يجهر فيه الإمام .

(قال البخاري) وقوله فانتهى الناس من كلام الزهري وقد بينه لي الحسن بن صباح قال حدثنا مبشر عن الأوزاعي قال الزهري فاتعظ المسلمون بذلك فلم يكونوا يقرأون فيما جهر .

٩٧ - وقال مالك قال ربيعة للزهري اذا حدثت فبين كلامك من كلام النبي صلى الله عليه وسلم .

٩٨ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو الوليد قال حدثنا الليث عن الزهري عن ابن اكيمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة جهر فيها فلما قضى صلاته قال : « من قرأ معي قال رجل انا قال : « انا اقول ما لي أنزع القرآن ؟ » .

٩٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا إسحق سمع عيسى ابن يونس عن جعفر بن ميمون قال ابو عثمان النهدي قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اخرج فناد في المدينة ان لا صلاة الا بقرآن ولو بفاتحة الكتاب » فما زاد .

١٠٠ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو النعمان ومسدد قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن زرارة بن ابي اوفى ، عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال قرأ رجل خلف النبي صلى الله عليه وسلم في الظهر والعصر فلما قضى صلاته قال : « أيكم قرأ خلفي ؟ » قال رجل انا قال : « قد عرفت ان بعضكم خالجنها » .

١٠١ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا عبدالله بن سويد عن عياش عن بكر بن عبدالله عن علي بن يحيى عن ابي السائب رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم صلى رجل

والنبي صلى الله عليه وسلم ينظر اليه فلما قضى صلاته قال : « ارجع فصل فانك لم تصل » ثلاثاً ، فقام الرجل فلما قضى صلاته قال النبي صلى الله عليه وسلم : « ارجع فصل ثلاثاً » قال فحلف له كيف اجتهدت فقال له : « ابدأ فكبر وتحمد الله وتقرأ بأمر القرآن ثم تركع حتى يطمئن صلبك ثم ترفع رأسك حتى يستقيم صلبك فما انتقصت من هذا فقد نقصت من صلاتك » .

١٠٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابراهيم بن حمزة عن حاتم بن اسمعيل عن ابن عجلان عن علي بن يحيى ابن خلاد بن رافع قال اخبرني ابي عن عمه وكان بدرياً قال كنا جلوساً مع النبي صلى الله عليه وسلم بهذا وقال : « كبر ثم اقرأ ثم اركع » .

١٠٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا اسمعيل قال حدثني اخي عن سلمان عن ابن عجلان وحدثنا الحسن بن الربيع قال حدثنا ابن ادريس عن ابن عجلان عن علي بن خلاد بن السائب الأنصاري عن ابيه عن عم ابيه قال النبي صلى الله عليه وسلم بهذا وقال : « كبر ثم اقرأ ثم اركع » .

١٠٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن ابن عجلان عن علي بن يحيى من آل رفاعة بن رافع عن ابيه عن عم له بدري انه حدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « كبر ثم اقرأ ثم اركع » .

١٠٥ - (قال البخاري) روى همام عن قتادة عن ابي نصره عن ابي سعيد رضي الله عنه امرنا نبينا ان نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر ولم يذكر قتادة سماعاً من ابي نصره في هذا .

١٠٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن العوام بن حمزة المازني قال حدثنا ابو نصره قال سألت ابا سعيد الخدري عن القراءة خلف الإمام فقال بفاتحة الكتاب .

١٠٧ - (قال البخاري) وهذا اوصل وتابعه يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه كان يقول : لا يركعن احدكم حتى يقرأ بفاتحة الكتاب ، قال وكانت عائشة تقول ذلك .

١٠٨ - (وقال عبد الرزاق) عن ابن جريج عن عطاء قال اذا كان الإمام يجهر فليبادر بقراءة ام القرآن او ليقرأ بعدما يسكت فاذا قرأ فلينصت كما قال الله عز وجل) .

١٠٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا داود بن قيس عن علي بن يحيى بن خلاد قال حدثني ابي عن عم له بدري انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا أردت ان تصلي فتوضأ فأحسن الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر ثم اقرأ ثم اركع حتى تطمئن راکعاً ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن . جالساً ثم اثبت ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع فإنك ان أتممت صلاتك على هذا فقد أتممت ومن انتقص من هذا فانما ينقص من صلاته » .

١١٠ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد قال حدثنا عبدالله قال حدثنا داود بن قيس قال حدثنا علي بن خلاد بن رافع بن مالك الأنصاري قال حدثني ابي عن عم له بدري (قال داود وبلغنا انه رفاعه بن رافع رضي الله عنه) قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا وقال كبر ثم اقرأ ثم اركع) .

١١١ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا همام عن اسحق بن عبدالله بن ابي طلحة عن علي بن يحيى بن خلاد عن ابيه عن عمه رفاعه بن رافع قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم بهذا وقال : « كبر ثم اقرأ ما تيسر من القرآن ثم اركع » .

١١٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا مسدد قال حدثنا

يحيى عن محمد ابن عجلان قال حدثني علي بن يحيى بن خلاد عن ابيه عن عمه وكان بدرياً قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بهذا وقال : « كبر ثم اقرأ ثم اركع » .

١١٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا بكير عن ابن عجلان عن علي بن يحيى الزرقي عن عمه وكان بدرياً انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا وقال : « كبر ثم اقرأ ثم اركع » .

١١٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيدالله قال حدثني سعيد المقبري عن ابيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : « اذا اقيمت الصلاة فكبر ثم اقرأ ثم اركع » .

١١٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابو أسامة قال حدثنا عبيدالله بن عمر عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال : « كبر واقرا ما تيسر معك من القرآن ثم اركع » .

١١٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا اسحق قال حدثنا عبدالله بن نمير قال حدثنا عبيدالله عن سعيد ابن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « كبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع » .

١١٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد بن سلام قال حدثنا يزيد بن هرون عن الجريري عن قيس بن عباية الحنفي عن ابن عبدالله بن مغفل قال لي أبي صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان وكانوا يقرءون الحمد لله رب العالمين .

١١٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا حفص بن غياث

قال حدثنا شعبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين .

١١٨ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عمرو بن مرزوق قال حدثنا شعبة عن قتادة عن انس قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان وكانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين .

١١٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا الأوزاعي قال كتب الي قتادة قال حدثني انس يعني بن مالك قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان وكانوا يفتتحون بالحمد لله رب العالمين .

١٢٠ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد بن مهران قال حدثنا الوليد قال حدثنا الأوزاعي مثله وعن الأوزاعي عن اسحق بن عبدالله انه اخبره انه سمع انسا مثله .

١٢١ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو عاصم عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ان انسا حدثهم ان النبي صلى الله عليه وسلم و ابا بكر وعمر وعثمان كانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين .

١٢٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى قال حدثنا حماد عن قتادة وثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم و ابا بكر وعمر كانوا يستفتحون القرآن بالحمد لله رب العالمين .

١٢٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حجاج قال حدثنا حماد وعن الحجاج قال : حدثنا همام عن قتادة عن انس رضي الله عنه مثله .

١٢٤ - حدثنا محمود حدثنا البخاري قال حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو

عوانة عن قتادة عن انس رضي الله عنه كان النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين .

١٢٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا مسلم قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين .

١٢٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا علي قال حدثنا سفيان قال حدثنا حميد الطويل عن انس رضي الله عنه قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر كانوا يفتتحون بالحمد .

١٢٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا علي قال حدثنا سفيان ، قال حدثنا أيوب عن قتادة عن انس رضي الله عنه صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما مثله .

١٢٨ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا الحسن بن الربيع قال حدثنا ابو اسحق بن حسين عن مالك بن دينار عن انس بن مالك رضي الله عنه قال : صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فكانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين ويقرؤون مالك يوم الدين .

(قال البخاري) وقولهم يفتتحون القراءة بالحمد أبين .

١٢٩ - (قال البخاري) ويروى عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .

١٣٠ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال انبأنا عفان قال حدثنا وهيب قال حدثنا الجريري عن قيس بن عباية قال حدثني ابن عبد الله بن مغفل قال سمعت ابي فقال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وابي

بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فكانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين .

١٣١ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا مسدد وموسى بن اسمعيل ومعقل بن مالك قالوا حدثنا ابو عوانة عن محمد بن اسحق عن الأعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال لا يجزئك الا ان تدرك الامام قائماً .

١٣٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبيد بن يعيش قال حدثنا يونس قال حدثنا اسحق قال قال اخبرني الأعرج قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول لا يجزئك الا ان تدرك الامام قائماً قبل ان يركع .

١٣٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز قال : قال ابو سعيد رضي الله عنه : لا يركع احدكم حتى يقرأ بأمر القرآن .

١٣٤ - (قال البخاري) وكانت عائشة تقول ذلك وقال علي بن عبدالله انما أجاز إدراك الركوع من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين لم يروا القراءة خلف الامام ، منهم ابن مسعود وزيد بن ثابت وابن عمر فاما من رأى القراءة فان ابا هريرة رضي الله عنه قال اقرأ بها في نفسك يا فارسي وقال لا تعتد بها حتى تدرك الامام قائماً .

١٣٥ - (وقال موسى) حدثنا همام عن الأعمش وهو زياد عن الحسن عن ابي بكرة انه انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو راكع فركع قبل ان يصل الى الصف فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : « زادك الله حرصاً ولا تعد » .

١٣٦ - (قال البخاري) فليس لأحد ان يعود لما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه ، وليس في جوابه انه اعتد بالركوع عن القيام والقيام فرض

في الكتاب والسنة قال الله تعالى ﴿ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾^(١) وقال ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ ﴾^(٢).

١٣٧ - وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « صل قائماً فان لم تستطع فقاعداً » .

١٣٨ - (وقال ابراهيم) عن عبد الرحمن بن اسحق عن المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه معارضاً لما روى الأعرج عن ابي هريرة وليس هذا ممن يعتد على حفظه اذا خالف من ليس بدونه وكان عبد الرحمن ممن يحتمل في بعض .

١٣٩ - (وقال اسمعيل بن ابراهيم) سألت اهل المدينة عن عبد الرحمن فلم يحمد مع انه لا يعرف له بالمدينة تلميذ ، الا ان موسى الزمعي روى عنه اشياء في عدة منها اضطراب وروى عن عبد الرحمن عن الزهري عن سالم عن ابيه قال : لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهمه للاذان بطوله .

وروى هذا عدة من اصحاب الزهري : منهم يونس وابن اسحق عن سعيد عن عبد الله بن زيد وهذا هو الصحيح وان كان مرسلأ .

١٤٠ - (قال ابن جريج) اخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنه كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون يتحिनون الصلاة فقال بعضهم اتخذوا ناقوساً وقال بعضهم بل بوقاً فقال عمر اولا تبعثون رجلاً ينادي بالصلاة فقال النبي صلى الله عليه وسلم (يا بلال قم فناد بالصلاة) وهذا خلاف ما ذكر عبد الرحمن عن الزهري عن سالم عن ابن عمر وروى ايضا عبد الرحمن عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي

(١) سورة البقرة آية ٢٣٨

(٢) سورة المائدة آية ٦

صلى الله عليه وسلم : « إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول » . وهذا مستفيض عن مالك ومعمر ويونس وغيرهم عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم .

١٤١ - وروى خالد عن عبد الرحمن عن الزهري حديثاً في قتل

الوزغ .

١٤٢ - (وقال ابو الهيثم) عن عبد الرحمن عن عمر بن سعيد عن

الزهري .

(قال البخاري) وغير معلوم صحيح حديثه إلا بخبرين .

(قال البخاري) رأيت علي بن عبد الله يحتج بحديث ابن اسحق

(وقال علي عن ابن عيينة) ما رأيت احدا يتهم ابن اسحق .

١٤٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال قال لي ابراهيم بن المنذر

حدثنا عمر بن عثمان ان الزهري كان يتلقف المغازي من ابن اسحق المدني فيما يحدثه عن عاصم بن عمر عن ابن قتادة ، والذي يذكر عن مالك في ابن اسحق لا يكاد يبين ، وكان إسماعيل ابن أبي اويس من اتبع من رأينا مالكاً اخرج لي كتب ابن اسحق عن أبيه عن المغازي وغيرهما فانتخبت منها كثيراً .

١٤٤ - (وقال لي ابراهيم بن حمزة) كان عند ابراهيم بن سعد عن

محمد بن اسحق نحو من سبعة عشر الف حديث في الأحكام سوى المغازي و ابراهيم بن سعد من اكثر اهل المدينة حديثاً في زمانه ، ولو صح عن مالك تناوله من ان اسحق فلربما تكلم الانسان فيرمي صاحبه بشيء واحد ولا يتهمه في الأمور كلها .

١٤٥ - (وقال ابراهيم بن المنذر عن محمد بن فليح) نهاني مالك عن

شيخين من قريش وقد أكثر عنهما في الموطأ وهما مما يحتج بحديثهما ولم ينج كثير من الناس من كلام بعض الناس فيهم نحو ما يذكر عن إبراهيم من كلامه في

الشعبي وكلام الشعبي في عكرمة وفيمن كان قبلهم وتأويل بعضهم في العرض والنفس ولم يلتفت اهل العلم في هذا النحو الا بيان وحجة ولم يسقط عدالتهم الا ببرهان ثابت وحجة والكلام في هذا كثير .

١٤٦ - (وقال عبيد بن يعيش) حدثنا يونس بن بكير قال سمعت شعبة يقول محمد بن اسحق امير المحدثين لحفظه وروى عنه الثوري وابن ادريس وحماد بن زيد ويزيد بن زريع وابن عليه وعبد الوارث وابن المبارك وكذلك احتمله احمد ويحيى بن معين وعامه اهل العلم .

١٤٧ - (وقال لي علي بن عبدالله) نظرت في كتاب ابن اسحق فما وجدت عليه الا في حديثين ويمكن ان يكونا صحيحين .

١٤٨ - (وقال بعض اهل المدينة) ان الذي يذكر عن هشام بن عروة قال : كيف يدخل ابن اسحق على امرأتي لو صح عن هشام جاز ان تكتب اليه فان اهل المدينة يرون الكتاب جائراً لأن النبي صلى الله عليه وسلم كتب لأمر السرية كتاباً وقال : « لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا » فلما بلغ فتح الكتاب واخبرهم بما قال النبي صلى الله عليه وسلم ، وحكم بذلك ، وكذلك الخلفاء والائمة يقضون كتاب بعضهم الى بعض ، وجائز ان يكون سع منها وبينها حجاب وهشام لم يشهد .

١٤٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا آدم قال حدثنا ابن ابي ذئب قال حدثنا سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أم القرآن هي السبع المثاني والقرآن والعظيم » .

١٥٠ - (قال البخاري) والذي زاد مكحول وحزام بن معاوية ورجاء بن حيوة عن محمود بن الربيع عن عبادة فهو تبع لما روى الزهري لأن الزهري قال : حدثنا محمود ان عبادة رضي الله عنه اخبره عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهؤلاء لم يذكروا انهم سمعوا من محمود ، فان احتج محتج فقال :

إن الذي تكلم ان لا يعتد بالركوع الا بعد قراءة فيزعم ان هؤلاء ليسوا من اهل النظر ، قيل له : ان بعض مدعي الاجماع جعلوا اتساقهم مع من زعم ان الرضاع الى حولين ونصف وهذا خلاف نص كلام الله عز وجل قال الله تعالى ﴿ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ﴾^(١) لمن أراد ان يتم الرضاعة ، ويزعم ان الخنزير البري لا بأس به ، ويرى السيف على الأمة ، ويزعم ان امر الله من قبل ومن بعد مخلوق فلا يرى الصلاة دينا فجعلتم هذا وأشباهه اتساقا ، والذي يعتمد على قول الرسول صلى الله عليه وسلم وهو ان لا صلاة الا بفاتحة الكتاب .

١٥١ - وما فسر ابو هريرة وابو سعيد لا يركعن احدكم حتى يقرأ فاتحة الكتاب واهل الصلاة مجتمعون في بلاد المسلمين في يومهم وليتهم على قراءة ام الكتاب وقال الله تعالى ﴿ فَأَقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ ﴾^(٢) فهؤلاء اولى بالاثبات ممن أباحوا اعراضكم والأنفس والأموال وغيرها فليُنصف المستحسن المدعي العلم خرافة اذا نسوهم في اجماعهم بانفرادهم ، وينفي المشتهرين بالذنب عن العلوم باستقباحه . وقيل : انه يكبر اذا جاء الى الامام وهو يقرأ ولا يلتفت الى قراءة الإمام لأنه فرض ، فكذلك فرض القراءة لا يتبع بحال الامام وان نسي صلاة العصر او غيرها حتى غربت الشمس ثم صلى والإمام في قراءة المغرب ولم يسمع الى قراءة الامام فقد تمت صلاته .

١٥٢ - لقول النبي صلى الله عليه وسلم : « من نسي صلاة او نام عنها فليصل اذا ذكرها » .

١٥٣ - وقال النبي صلى الله عليه وسلم « لا صلاة الا بقراءة » ، فأوجب الأمرين في كليهما لا يدع الفرد بحال الاستماع .

(١) سورة البقرة آية ٢٣٣

(٢) سورة المزمل آية ٢٠

١٥٤ - فان احتج فقال قال الله تعالى ﴿ فَاسْتَمِعُوا لَهُ ﴾ (١) فليس لأحد ان يقرأ خلف الإمام ونفى سكتات الإمام قيل له ذكر عن ابن عباس وسعيد بن جبیر ان هذا في الصلاة اذا خطب الإمام يوم الجمعة .

١٥٥ - وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا صلاة الا بقراءة » ونهى عن الكلام .

١٥٦ - وقال : « اذا قلت لصاحبك انصت والامام يخطب فقد لغوت » . ثم امر من جاء والامام يخطب ان يصلي ركعتين ولذلك لم يخطىء ان يقرأ فاتحة الكتاب .

١٥٧ - ثم امر النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب سليكا الغطفاني حين جاء ان يصلي ركعتين .

١٥٨ - وقال : « اذا جاء احدكم والامام يخطب فليصل ركعتين » . وقد فعل ذلك الحسن والإمام يخطب :

١٥٩ - حدثنا محمرد قول حدثنا البخاري قال حدثنا موسى ابن إسماعيل قال حدثنا يزيد بن ابراهيم عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال : جاء رجل والإمام يخطب ، قال أصليت قال : لا ، قال صل ، وكان جابر يعجبه اذا جاء يوم الجمعة ان يصليهما في المسجد .

١٦٠ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يوم الجمعة فقال : « اصليت يا فلان قال لا قال قم فاركع » .

١٦١ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عمر بن حفص

(١) سورة الأعراف ٢٠٤

قال حدثنا ابي قال حدثنا الأعمش قال سمعت ابا صالح يذكر حديث سليك الغطفاني ثم سمعت أبا سفيان بعد يقول سمعت جابرا يقول جاء سليك الغطفاني يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فجلس فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « يا سليك قم فصل ركعتين خفيفتين تجوز فيهما » ثم قال : « اذا جاء احدكم والأمام يخطب فليصل ركعتين خفيفتين يتجوز فيهما » .

١٦٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله بن محمد قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابن عجلان ، سمع عياض بن عبدالله ان ابا سعيد رضي الله عنه دخل ومروان يخطب فجاء الاحراس ليجلسوه فأبى حتى صلى فقلنا له فقال ما كنت لادعها بعد شيء ، رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان يخطب فجاء رجل فأمره فصل ركعتين والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب ثم جاء جمعة اخرى والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فأمر النبي صلى الله عليه وسلم ان يصدقوا عليه وان يصلي ركعتين .

١٦٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا وهب قال حدثنا عبدالله عن الأوزاعي قال حدثني المطلب بن حنطب قال حدثني من سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لرجل دخل يوم الجمعة - والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب - ﴿ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ﴾

١٦٤ - (قال البخاري) وقال : عدة من اهل العلم : إن كل مأموم يقضي فرض نفسه والقيام والقراءة والركوع والسجود عندهم فرض فلا يسقط الركوع والسجود عن المأموم ، وكذلك القراءة فرض فلا يزول فرض عن احد الا بكتاب او سنة ، وقال ابو قتادة وانس وابو هريرة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم : « اذا أتيتم الصلاة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا فمن فاته فرض القراءة والقيام فعليه إتمامه » . كما امر النبي صلى الله عليه وسلم .

١٦٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن عبدالله بن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : « فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا » .

١٦٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا قتيبة قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم « فليصل ما أدرك وليقض ما سبقه » .

١٦٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال عبدالله بن صالح قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة عن حميد الطويل عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم « ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا » .

١٦٨ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى قال حدثنا حماد بهذا .

١٦٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو اليمان قال حدثنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « اذا اقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون وأتوها تمشون وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا » .

١٧٠ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا اسمعيل قال حدثني اخي عن سليمان عن يحيى عن ابن شهاب اخبرني ابو سلمة ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا .

١٧١ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله قال الليث قال حدثني يزيد بن الهاد عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة . رضي الله عنه ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا » .

١٧٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله بن مسلمة قال حدثنا الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة ابن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا » .

١٧٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله بن صالح قال حدثني الليث قال : حدثني عقيل بهذا .

١٧٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل بهذا .

١٧٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سليمان عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : « صلوا ما أدركتم واقضوا ما سبقتكم » .

١٧٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا آدم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن ابي سلمة وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم « ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا » .

١٧٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو نعيم قال انبأنا ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم « ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا » .

١٧٨ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا علي قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم « فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا » .

١٧٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبيدالله قال حدثنا الليث قال حدثني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بهذا .

١٨٠ - (وقال ابراهيم بن سعد) عن الزهري عن سعيد وابي سلمة .

١٨١ - (وقال عبد الرزاق) عن معمر عن الزهري عن سعيد

١٨٢ - (وقال موسى بن اعين) اخبرني معمر عن الزهري عن ابي سلمة وحده .

١٨٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله بن يوسف قال انبأنا مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه وعن إسحق بن عبدالله انها اخبراه انها سمعا ابا هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : « فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا » .

١٨٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا إسماعيل قال قال حدثنا مالك مثله .

١٨٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا قتيبة عن عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : « ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا » .

١٨٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عمرو بن منصور قال حدثنا ابو هلال عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : « صل ما ادركت واقض ما فاتك » .

١٨٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا اسحق قال حدثنا هشيم عن يونس وفي نسخة فيها سماع الشيخ بدل هشيم ابراهيم عن يونس

وهشام عن محمد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : « فليصل ما ادرك وليقض ما سبق به » .

١٨٨ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى قال حدثنا حماد عن ايوب عن محمد ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : « فليصل ما ادرك وليقض ما فاتته » .

١٨٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا فضيل بن عياض عن هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فما ادرك فليصل وما سبقه فليقض » .

١٩٠ - ورواه سعيد عن قتادة عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « فما ادرك فليصل وما سبقه فليقض » .

١٩١ - (قال البخاري) واحتج سليمان بن حرب بحديث ابي في القراءة ولم ير ابن عمر بالفتح على الإمام بأساً .

١٩٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى قال حدثنا حماد عن ثابت عن الجارود بن ابي سبرة عن ابي بن كعب قال : صلى النبي صلى الله عليه وسلم بالناس فترك آية فلما قضى صلاته قال : « أيكم اخذ عليّ شيئاً من قراءتي ؟ » قال ابي انا ، تركت آية كذا وكذا فقال : « قد علمت ان كان اخذها احد عليّ كان هو » .

١٩٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن سلمة عن زر عن ابن ابيزي عن ابيه قال : صلى النبي صلى الله عليه وسلم فترك آية فقال : « افي القوم أي ؟ » فقال يا رسول الله نعم أنسخت آية كذا وكذا ام نسيتهما ؟ فضحك فقال : « بل نسيتهما » .

١٩٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله بن عبد الوهاب قال اخبرني مروان بن معاوية قال اخبرني يحيى بن كثير الكاهلي قال

اخبرني منصور بن يزيد الكاهلي الأسدي رضي الله عنه شهدت النبي صلى الله عليه وسلم فترك آية من القرآن يقرأها فقبل له آية كذا وكذا تركتها فقال : « فهلا ذكرتمونها إذا » .

١٩٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد بن مرداس ابو عبدالله الأنصاري قال حدثنا عبدالله بن عيسى ابو خلف الخزار عن يونس عن الحسن عن ابي بكرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الصبح فسمع نفساً شديداً او بهراً من خلفه فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال لأبي بكرة : « انت صاحب هذا النفس ؟ » قال : نعم . جعلني الله فداك خشيت ان تفوتني ركعة معك فأسرعت المشي ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « زادك الله حرصاً ولا تعد ، صل ما أدركت واقض ما سبق » .

١٩٦ - حدثنا محمود حدثنا البخاري قال حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعيل قال انبأنا ايوب عن عمرو بن وهب الثقفي قال : كنا عند المغيرة فقبل هل أم النبي صلى الله عليه وسلم احد غير ابي بكر ؟ قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر ثم ركبنا فأدركنا الناس وقد أقيمت ، فتقدم عبد الرحمن بن عوف وصلى بهم ركعة وهم في الثانية فذهبت اوزنه فنهائي ، فصلينا الركعة التي أدركنا وقضينا الركعة التي سبقنا .

١٩٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد قال حدثنا عبدالله قال انبأنا محمد بن ابي حفصة عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من أدرك ركعة من صلاة الغداة قبل ان تطلع الشمس فقد أدركها ومن ادرك ركعة من صلاة العصر قبل ان تغرب الشمس فقد أدركها » .

١٩٨ - (قال البخاري) تابعه معمر عن الزهري ورواه عطاء بن يسار

وكثير بن سعيد وابو صالح والأعرج وابو رافع ومحمد بن إبراهيم وابن عباس
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

١٩٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا
شيبان عن يحيى عن سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم : « من ادرك ركعة من صلاة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم
صلاته » .

٢٠٠ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال ويروى عن علقمة ونحوه
إن قرأ في الأخيرين ولم يقرأ في الأولين اجزأه ويروى ايضا عنهم انهم محوا
فاتحة الكتاب من المصحف ، هذا ولا اختلاف بين اهل الصلاة ان فاتحة
الكتاب من كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم احق ان تتبع .
وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « فاتحة الكتاب هي السبع المثاني » .

٢٠١ - (قال البخاري) ان اعتل معتل فقال : انما قال النبي صلى الله
عليه وسلم : « لا صلاة الا بفاتحة الكتاب » ولم يقل في كل ركعة . قيل له :
قد بين حين قال : « اقرأ ثم اركع ثم اسجد ثم ارفع فإنك ان اتمت
صلاتك على هذا فقد تمت والا كأنما تنقصه من صلاتك » . فبين له النبي
صلى الله عليه وسلم ان في كل ركعة قراءة وركوعاً وسجوداً وأمره ان يتم
صلاته على ما بين له في الركعة الأولى .

٢٠٢ - وقال أبو قتادة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الأربع
كلها .

٢٠٣ - فإن احتج بحديث عمر رضي الله عنه انه نسي القراءة في
ركعة فقرأ في الثانية فاتحة الكتاب مرتين قيل له حديث النبي صلى الله عليه
وسلم أفسر حين قال : « اقرأ ثم اركع » فجعل النبي صلى الله عليه وسلم
القراءة قبل الركوع ، وليس لأحد ان يجعل القراءة بعد الركوع والسجود
خلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٢٠٤ - وكان عمر يترك قوله لقول النبي صلى الله عليه وسلم فمن اقتدى بالنبي صلى الله عليه وسلم ، كان مقتديا بالنبي صلى الله عليه وسلم ومتبعا لعمر ، وان كان عند عمر رضي الله عنه فيما ذكر عنه سنة من النبي صلى الله عليه وسلم فلم يظهر لنا وبان لنا ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالقراءة قبل الركوع فعلينا الاتباع كما ظهر . قال الله تعالى ﴿ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا ﴾ فلا يكون سجود قبل الركوع ولا ركوع قبل القراءة قال النبي صلى الله عليه وسلم : « نبدأ بما بدأ الله به » .

٢٠٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا يحيى بن فضة قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة » .

٢٠٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله بن يوسف قال : انبأنا مالك قال ابن شهاب : وهي السنة . قال مالك وعلى ذلك أدركت اهل العلم ببلدنا .

٢٠٨ - (قال البخاري) : وزاد ابن وهب عن يحيى بن حميد عن قره عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فقد أدركها قبل ان يقيم الإمام صلبيه ، وأما يحيى بن حميد فمجهول لا يعتمد على حديثه غير معروف بصحة ، خبره مرفوع وليس هذا مما يحتج به اهل العلم .

٢٠٩ - وقد تابع مالك في حديثه عبيدالله بن عمر ويحيى بن سعيد وابن الهاد ويونس ومعمروا بن عيينة وشعيب وابن جريج ، وكذلك قال عراك ابن مالك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فلو كان من هؤلاء واحد لم يحكم بخلاف يحيى بن حميد اوثر ثلاثة عليه فكيف باتفاق من ذكرنا

عن ابي سلمة وعراك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو خير مستفيض عند اهل العلم بالحجاز وغيرها ! وقوله : قبل ان يقيم الامام صلته ، لا معنى له ولا وجه لزيادته .

٢١٠ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة » .

٢١١ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ايوب بن سليمان ابن بلال قال. حدثني ابو بكر عن سليمان قال اخبرني عبيدالله بن عمر ويحيى ابن سعيد ويونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من ادرك من الصلاة ركعة فقد ادرك الا ان يقضي ما فاته » .

٢١٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله قال حدثنا الليث قال حدثني يزيد بن الهاد عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة » .

٢١٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد بن مقاتل قال انبأنا عبدالله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرنا ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من ادرك من الصلاة ركعة واحدة فقد ادركها » .

٢١٤ - (قال محمد الزهري) ونرى لما بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه من أدرك من الجمعة ركعة واحدة فقد أدرك .

٢١٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله بن محمد

قال حدثنا عثمان بن عمر قال حدثنا يونس عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة على النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

٢١٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا بن جريج قال حدثني ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بهذا ومعمر عن الزهري .

٢١٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة ان ابا هريرة اخبره قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من أدرك من الصلاة ركعة فقد ادرك » .

٢١٨ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحق عن يزيد بن ابي حبيب عن عراك ابن مالك عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : « من ادرك من الصلاة ركعة فقد أدركها » .

٢١٩ - (قال البخاري) مع ان الأصول في هذا عن الرسول صلى الله عليه وسلم مستغنية عن مذاهب الناس ، قال الخليل بن احمد : يكثر الكلام ليفهم ويقلل ليحفظ .

٢٢٠ - وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « من ادرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة » . ولم يقل من أدرك الركوع او السجود او التشهد .

٢٢١ - ومما يدل عليه قول ابن عباس فرض الله على لسان نبيكم صلاة الخوف ركعة .

٢٢٢ - وقال ابن عباس صلى النبي صلى الله عليه وسلم في الخوف بهؤلاء ركعة وهؤلاء ركعة فالذي يدرك الركوع والسجود من صلاة الخوف وهي ركعة لم يقم قائما في صلاته أجمع ولم يدرك شيئا من القراءة .

٢٢٣ - وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج » ولم يخص صلاة دون صلاة .

٢٢٤ - وقال ابو عبيد يقال اخدجت الناقة اذا اسقطت والسقط ميت لا ينتفع به .

٢٢٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله بن يوسف قال انبأنا مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة » وعن مالك سمع انه كان يقول : « من أدرك من صلاة الجمعة ركعة فليصل اليها أخرى » . وقال ابن شهاب وهي السنة .

٢٢٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابو عوانة قال حدثنا بكير بن الأحنس عن مجاهد عن ابن عباس قال فرض الله الصلاة على لسان نبيكم في الحضر اربعا وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة .

٢٢٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا حيوة بن شريح قال : حدثنا ابن حرب عن الزبيدي عن الزهري عن ابن عبدالله بن عبدالله ابن عتبة عن ابن عباس : (قام النبي صلى الله عليه وسلم وقام الناس معه وكبروا معه وركع وركع ناس منهم ثم سجد وسجدوا معه ثم قام الثانية فقام الذين سجدوا معه وحرسوا اخوانهم واتت الطائفة الأخرى فركعوا وسجدوا معه والناس كلهم في صلاة ولكن يجرس بعضهم بعضا) .

٢٢٨ - (قال البخاري) وكذلك يروى عن حذيفة وزيد بن ثابت وغيرهم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهؤلاء ركعة وبهؤلاء ركعة .

٢٢٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا قتيبة قال حدثنا

سفيان عن أبي سلمة عن أبي الجهم عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله .

٢٣٠ - (قال ابو عبدالله البخاري) وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم الوتر ركعة .

٢٣١ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثني يحيى بن سليمان قال أخبرني ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحرث عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : « صلاة الليل مثني مثني فاذا اراد ان ينصرف فليوتر بركعة » .

٢٣٢ - (قال البخاري) وهو فعل اهل المدينة فالذي لا يدرك القيام والقراءة في الوتر صارت صلاته بغير قراءة وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا صلاة الا بفاتحة الكتاب » .

٢٣٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثني اسمعيل قال حدثني مالك عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « اذا قال الامام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين » وروى عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليهم وسلم نحوه .

٢٣٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله بن يوسف قال حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن ابن حجر بن عنيس عن وائل بن حجر قال : (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يمد بها صوته آمين اذا قال غير المغضوب عليهم ولا الضالين) .

٢٣٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد بن كثير وقبيصة قالا حدثنا سفيان عن سلمة عن حجر بن عنيس عن وائل بن حجر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وقال ابن كثير رفع بها صوته .

٢٣٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمود قال انبأنا ابو داود قال انبأنا شعبة عن يعلى بن عطاء قال سمعت ابا علقمة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : « اذا قال الإمام ولا الضالين فقولوا آمين » .

٢٣٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال وحدثني محمد بن عبيدالله قال حدثنا ابن ابي حاتم عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة قال اذا قرأ الإمام بأم القرآن فقرأ بها واسبقه فانه اذا قال ولا الضالين قالت الملائكة آمين من وافق ذلك قمن ان يستجاب لهم .

٢٣٨ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابان بن يزيد وهمام بن يحيى بن شداد عن يحيى بن ابي كثير عن عبدالله بن ابي قتادة عن ابيه قال : (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة وفي الأخيرين بأم الكتاب فكان يسمعنا الآية) .

٢٣٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى قال حدثنا همام بهذا .

(قال البخاري) وروى نافع بن زيد قال حدثني يحيى بن سليمان المدني عن زيد بن أبي عتاب وابن المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه رفعه : (اذا جئتم الى الصلاة ونحن ساجدوا فاسجدوا ولا تعدوها شيئاً) . ويحيى منكر الحديث روى عنه ابو سعيد مولى بني هاشم وعبدالله بن رجاء البصري مناكير ولم يتبين سماعه من زيد ولا من ابن المقبري ولا تقوم به الحجة .

٢٤٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا بشر بن الحكم قال حدثنا موسى بن عبد العزيز قال حدثنا الحكم بن ابان قال حدثني عكرمة عن

ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للعباس بن عبد المطلب :
« ألا أعطيك اذا انت فعلت ذلك غفر لك ذنبك ، قال تصلي اربع ركعات
تقرأ في ركعة فاتحة الكتاب وسورة فذكر صلاة التسييح » .

٢٤١ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا مسدد قال حدثنا
يحيى عن اسمعيل بن أبي خالد عن الحرث بن شبيب عن ابي عمرو الشيباني
عن زيد بن ارقم قال كنا نتكلم في الصلاة يكلم احدا اخاه في حاجته حتى
نزلت هذه الآية ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ
قَانِتِينَ ﴾^(١) فأمرنا بالسكوت .

٢٤٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابراهيم بن موسى
قال عيسى عن اسمعيل بن الحرث بن شبيب عن ابي عمرو الشيباني قال لي
زيد بن ارقم وقال البخاري وقال البراء : ألا أصلي بكم صلاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقرأ في صلاته . وروى ابو اسحق عن الحرث سئل علي
رضي الله عنه عن من لم يقرأ فقال اتم الركوع والسجود وقضيت صلاتك .
وقال شعبة لم يسمع او اسحق من الحرث الا اربعة ليس هذا فيه ولا تقوم به
الحجة .

٢٤٣ - ويروى عن ابي سلمة صلى عمر رضي الله عنه ولم يقرأ فلم
يعده وهو منقطع لا يثبت .

٢٤٤ - ويروى عن الأشعري عن عمر انه اعاد ويروى عن عبدالله بن
حنظلة عن عمر انه نسي القراءة في ركعة من المغرب فقرأ في الثانية مرتين .

٢٤٥ - وحديث ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم اشبه انه قرأ
في الأربع كلها ولم يدع فاتحة الكتابة .

(١) سورة البقرة آية ٢٣٨

٢٤٦ - وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « انكم ما اختلفتم في شيء فحكمه الى الله والى محمد » .

٢٤٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثني ابراهيم بن المنذر قال حدثنا اسحق بن جعفر بن محمد قال حدثني كثير بن عبد الله بن عمرو عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ، وقال الأعرج عن ابي امامة بن سهل : رأيت زيد بن ثابت يركع وهو بالبلاط لغير القبلة حتى دخل في الصف وقال هؤلاء اذا ركع لغير القبلة لم يجزه وقال ابو سعيد كان النبي صلى الله عليه وسلم يطيل في الركعة الأولى وقال بعضهم ليدرك الناس الركعة الأولى ولم يقل يطيل الركوع وليس في الانتظار في الركوع سنة .

٢٤٨ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا بشر بن السري قال حدثنا معاوية بن ربيعة عن يزيد عن فزعة قال اتيت ابا سعيد الخدري فقال ان صلاة الأولى كانت تقام مع رسول صلى الله عليه وسلم فيخرج احدنا الى البقيع فيقضي حاجته ثم يأتي منزله فيتوضأ ثم يجيء الى المسجد فيجد رسول الله صلى الله عليه وسلم قائماً في الركعة الأولى .

٢٤٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو اليمان قال حدثنا شعيب عن الزهري قال حدثنا سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يفضل صلاة الجميع بخمس وعشرين جزاءً ويجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر ثم يقول ابو هريرة اقرؤوا إن شئتم ﴿ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً ﴾ (١) .


٢٥٠ - وتابعه معمر عن الزهري عن ابي سلمة وابن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

(١) سورة الاسراء آية ٧٨

٢٥١ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عبدالله بن اسباط قال حدثنا ابي قال حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله ﴿ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ قال يشهده ملائكة الليل وملائكة النهار .

٢٥٢ - وروى شعبة عن سليمان عن ذكوان عن أبي هريرة قوله .

٢٥٣ - وقال علي بن مسهر وحفص والقاسم بن يحيى عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد وأبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم .



(باب لا يجهر خلف الإمام بالقراءة)

٢٥٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد بن مقاتل قال حدثنا النضر قال انبأنا يونس عن أبي اسحق عن ابي الأحوص عن عبدالله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لقوم كانوا يقرؤون القرآن فيجهرون به : « خلطتم على القرآن » . وكنا نسلم في الصلاة فقبل لنا ان في الصلاة لشغلا .

٢٥٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا يحيى بن يوسف قال انبأنا عبدالله عن أيوب عن أبي قلابة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بأصحابه فلما قضى صلاته اقبل عليهم بوجهه فقال : « اتقروا في صلاتكم والإمام يقرأ » فسكتوا فقالها ثلاث مرات . فقال قائل او قائلون إنا لنفعل قال : « فلا تفعلوا وليقرأ احدكم بفاتحة الكتاب في نفسه » .

٢٥٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى قال حدثنا حماد بن أيوب عن ابي قلابة عن النبي صلى الله عليه وسلم « ليقراً بفاتحة الكتاب » .

٢٥٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا قتيبة قال حدثنا محمد بن أبي عدي عن محمد بن اسحق عن مكحول عن محمود بن الربيع

عن عبادة بن الصامت قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الغداة قال فثقلت عليه القراءة فقال : « اني لأراكم تقرؤون خلف إمامكم ؟ » قال : قلنا اجل يا رسول الله قال : « فلا تفعلوا الا بأمر القرآن فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بها » .

٢٥٨ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا اسحق قال حدثنا عبدة قال حدثنا محمد عن مكحول عن محمود بن الربيع الأنصاري عن عبادة ابن الصامت قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح فثقلت عليه القراءة فلما انصرف قال : « اني أراكم تقرءون وراء إمامكم » قلنا أي والله يا رسول الله هذا قال : « فلا تفعلوا الا بأمر القرآن فانه لا صلاة الا بها » .

٢٥٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا همام عن قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر فلما قضى قال : « أيكم قرأ ؟ » قال رجل انا قال : « لقد علمت ان رجلاً قد خالجنها » .

٢٦٠ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى قال حدثنا حماد عن قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم احدى صلاتي العشي فقال : « أيكم قرأ بسبح ؟ » قال رجل انا قال « قد عرفت ان رجلاً خالجنها » .

٢٦١ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كل صلاة لا يقرأ فيها فهي خداج غير تمام » ، فقال أبي لأبي هريرة فاذا كنت خلف الإمام ؟ فأخذ بيدي وقال يا فارسي او قال يا ابن الفارسي اقرأ في نفسك .



(باب من نازع الإمام القراءة
فيما جهر لم يؤمر بالإعادة)

٢٦٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا قتيبة عن مالك عن ابن شهاب عن ابن اكيمة الليثي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال : « هل قرأ أحد منكم معي آنفاً ؟ » فقال رجل نعم يا رسول الله ، فقال : « اني اقول ما لي أنزع القرآن » .

٢٦٣ - (قال البخاري) وروى سليمان التيمي وعمر بن عامر عن قتادة عن يونس بن جبير عن عطاء عن موسى في حديثه الطويل عن النبي صلى الله عليه وسلم « اذا قرأ فانصتوا » . ولم يذكر سليمان في هذه الزيادة سماعاً من قتادة ولا قتادة من يونس بن جبير .

٢٦٤ - وروى هشام وسعيد وهمام وأبو عوانة وأبان بن يزيد وعبيدة عن قتادة ولم يذكروا اذا قرأ فانصتوا ولو صح لكان يحتل سوى فاتحة الكتاب وان يقرأ فيما يسكت الامام ، وأما في ترك فاتحة الكتاب فلم يتبين في هذا الحديث .

٢٦٥ - وروى ابو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم او غيره عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : « انما جعل الامام ليؤتم به » زاد فيه « واذا قرأ فانصتوا » .

٢٦٦ - وروى عبدالله عن الليث عن ابن عجلان عن ابي الزناد عن

الأعرج عن أبي هريرة وعن ابن عجلان عن مصعب بن محمد والقعقاع وزيد ابن أسلم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٢٦٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عثمان قال حدثنا بكر عن ابن عجلان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكرها « فانصتوا » ولا يعرف هذا من صحيح حديث ابن خالد الأحمر ، قال احمد اراه كان يدلس .


٢٦٨ - قال ابو السائب عن أبي هريرة اقرأها في نفسك .

٢٦٩ - وقال عاصم عن ابي صالح عن أبي هريرة اقرأ فيما يجهر .

٢٧٠ - وقال ابو هريرة (كان النبي صلى الله عليه وسلم يسكت بين التكبير والقراءة فاذا قرأ في سكتة الامام لم يكن مخالفا) لحديث ابي خالد لأنه يقرأ في سكتات الامام فاذا قرأ أنصت .

٢٧١ - وروى سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل ما زاد ابو خالد وكذلك .

٢٧٢ - روى ابو سلمة وهمام وابو يونس وغير واحد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتابع ابو خالد في زيادته .



(باب من قرأ في سكتات الامام
اذا كبر واذا اراد ان يركع)

٢٧٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا صدقة قال اخبرنا عبدالله بن رجاء عن عبدالله بن عثمان بن خيثم قال قلت لسعيد بن جبير اقرأ خلف الامام ؟ قال نعم وان سمعت قراءته ، انهم قد احدثوا ما لم يكونوا يصنعونه ، ان السلف كان إذا ام احدثهم الناس كبر ثم أنصت حتى يظن ان من خلفه قد قرأ فأتحة الكتاب ثم قرأ ﴿ وأنصتوا ﴾ وقال الحكم بن عتيبة ابدره واقرأه .

٢٧٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى قال حدثنا حماد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة قال للامام سكتان فاغتموا القراءة فيها بفاتحة الكتاب .

٢٧٥ - وزاد هرون حدثنا ابو سعيد مولى بني هاشم قال حدثنا حماد عن محمد بن عمر عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه .

٢٧٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى قال حدثنا حماد عن هشام عن أبيه قال يا بني اقرؤا فيما يسكت الامام واستكوا فيما جهر ولا تتم صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فصاعدا مكتوبة ومستحبة .

٢٧٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة عن الحسن قال تذاكر سمرة

وعمران فحدث سمرة انه حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم سكتتين :
سكتة اذا كبر وسكتة اذا فرغ من قراءته ، فأنكر عمران فكتبوا الى أبي بن
كعب ، وكان في كتابه او في رده اليهما حفظ سمرة .

٢٧٨ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو الوليد وموسى
قالا حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن عن سمرة رضي الله عنه قال
كان للنبي صلى الله عليه وسلم سكتتان سكتة حين يكبر وسكتة حين يفرغ
من قراءته زاد موسى فأنكر عمران بن حصين فكتبوا الى أبي بن كعب فكتب
ان صدق سمرة .

٢٧٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا أبو عاصم قال
انبأنا ابن أبي ذئب عن سعيد بن سمعان عن أبي هريرة : ثلاث قد تركهن
الناس ما فعلهن رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان يكبر اذا قام الى
الصلاة ويسكت بين التكبير والقراءة ويسأل الله من فضله وكان يكبر في
يخفض ورفع .

٢٨٠ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد قال اخبرنا
عبدالله قال حدثنا سفيان عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسكت اسكاته عن تكبيرة تفتتح
الصلاة .


٢٨١ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد بن بشار قال
حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن محمد بن عبد الرحمن قال سمعت عبد
الرحمن الأعرج قال : صليت مع ابي هريرة فلما كبر سكت ساعة ثم قال
الحمد لله رب العالمين .

٢٨٢ (قال البخاري) تابعه معاذ وابو داود عن شعبة .

٢٨٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال محمد بن عبدالله قال

حدثنا ابن ابي حازم عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة قال : (اذا قرأ الامام بأم القرآن فاقراً بها واسبقه فإن الإمام اذا قضى السورة قال (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) . قالت الملائكة آمين ، فاذا وافق قولك قضاء الإمام ام القرآن كان قمنا ان يستجاب) .

٢٨٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا معقل بن مالك قال حدثنا ابو عوانة عن محمد بن اسحق عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة قال : اذا أدركت القوم ركوعاً لم تعد بتلك الركعة .



(باب القراءة في الظهر في الأربع كلها)

٢٨٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال وقال اسمعيل حدثني مالك بن انس عن أبي نعيم وهب بن كيسان انه سمع جابر بن عبدالله يقول : من صلى ركعة لم يقرأ فيها بأمر القرآن فلم يصل الا وراء الامام .

٢٨٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو عاصم عن الأوزاعي قال حدثنا يحيى بن ابي كثير عن عبدالله بن ابي قتادة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم « كان يقرأ في الظهر في الركعتين بفاتحة الكتاب وسورة وفي العصر مصلى ذلك » .

٢٨٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا مسعر عن يزيد الفقيه قال سمعت جابر بن عبدالله يقول يقرأ في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة سورة وفي الأخيرين بفاتحة الكتاب وكنا نتحدث انه لا تجزى صلاة الا بفاتحة الكتاب .

٢٨٨ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا موسى قال حدثنا همام عن يحيى عن عبدالله بن ابي قتادة عن أبيه : (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الظهر في الأوليين بفاتحة الكتاب وسورتين وفي الركعتين الأخيرين بأمر الكتاب ويسمعنا الآية ويطول في الركعة الأولى ما لا يطيل في الركعة الثانية وهكذا في العصر وهكذا في الصبح) .

٢٨٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا ابراهيم بن موسى

عن عباد بن العوام عن سعيد بن جبير عن أبي عبيد عن انس : (أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في الظهر بسبح اسم .

٢٩٠ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا محمد قال حدثنا عفان قال حدثنا مسكين بن عبد العزيز قال حدثنا المثني الأحمر قال حدثني عبد العزيز بن قيس قال أتينا انس بن مالك فسألناه عن مقدار صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر نضر بن أنس أو احدا بنيه نصلي بنا الظهر او العصر فقرأ والمرسلات وعم يتساءلون .

٢٩٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا سعيد بن سليمان قال حدثنا عباد بن العوام عن سعيد بن جبير قال حدثني ابو عوانة عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم « قرأ في الظهر بسبح اسم ربك الأعلى » .

٢٩٢ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا علي قال حدثنا ابو بكر الحنفي قال حدثنا كثير بن زيد عن المطلب عن خارجه بن زيد قال حدثني زيد بن ثابت قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ يطيل القراءة في الظهر ويحرك شفتيه فقد أعلم انه لا يحرك شفتيه الا وهو يقرأ .

٢٩٣ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا مسدد قال حدثنا هشيم عن منصور بن زاذان عن أبي الصديق الناجي عن أبي سعيد الخدري قال : حزرنا قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الظهر والعصر في الركعتين الأوليين من الظهر قدر ثلاثين آية وقيامه في الأخيرين على النصف من ذلك وحزرنا قيامه في العصر في الركعتين الأوليين على قدر الأخيرين من الظهر والأخيرين من العصر على النصف من ذلك .

٢٩٤ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا زيد بن حباب قال حدثنا معاوية قال انبأنا ابو الزاهرية قال حدثني كثير بن مرة انه سمع ابا الدرداء يقول : سئل النبي صلى الله عليه وسلم : أفي كل صلاة قراءة ؟ قال نعم .

٢٩٥ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الأعمش قال حدثنا عمارة عن أبي معمر قال سألنا خباباً : (أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر ؟ قال نعم قلنا بأي شيء كنتم تعرفون ؟ قال باضطراب لحيته) .

٢٩٦ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا حماد عن سماك عن جابر بن سمرة قال : (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر بالسواء والطارق والسواء ذات البروج ونحوهما من السور) .

٢٩٧ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا علي قال حدثنا ابو بكر الحنفي قال حدثنا كثير بن زيد عن المطلب عن خارجة بن زيد قال حدثني زيد بن ثابت قال : (كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ يطيل القراءة في الظهر والعصر ويجرك شفتيه فقد أعلم انه لا يجرك شفتيه الا وهو يقرأ) .

٢٩٨ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا علي بن هشام قال حدثني ايوب بن جابر عن هلال بن المنذر عن عدي بن حاتم : (صلى لنا الظهر فقرأ بالنجم والسواء والطارق ثم قال ما آلو ان اصلي بكم صلاة النبي صلى الله عليه وسلم واشهد ان هذا كذاب ثلاث مرات يعني المختار ثم مات بعد ذلك بثلاثة ايام) .

٢٩٩ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا قتيبة قال حدثنا سفيان عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لا يقرأ بفاتحة الكتاب .

٣٠٠ - حدثنا محمود قال حدثنا البخاري قال حدثنا قتيبة قال حدثنا سفيان عن جعفر بن علي بياح الانمط عن أبي عثمان عن أبي هريرة قال : (أمرني النبي صلى الله عليه وسلم ان انادي لا صلاة الا بقراءة فاتحة الكتاب) . فما زاد .

الفهرس

٥ المقدمة
	باب وجوب القراءة للإمام والمأموم وأدنى
١١ ما يجزي من القراءة
	باب هل يقرأ بأكثر من فاتحة الكتاب
٢٧ خلف الإمام
٥٦ باب لا يجهر خلف الإمام بالقراءة
	باب من نازع الإمام القراءة فيما جهر
٥٨ لم يؤمر بالإعادة
	باب من قرأ في سكتات الإمام إذا كبر وإذا
٦٠ أراد أن يركع
٦٣ باب القراءة في الظهر في الأربع